



Distr.
GENERAL

A/39/839
17 December 1984
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ١٠٩ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد علي أشرف مجتهد (جمهورية إيران الإسلامية)

المحتويات

الفقرات الصفحة

٤	٦- ١	أولا - مقدمة
٤	١١- ٧	ثانيا - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥
٣١	٦٦-١٢	ثالثا - النظر في مواضيع خاصة
			١ - التقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
٣١	١٣-١٢	٢ - وقوف السيارات في مرآب مقر الأمم المتحدة
٣١	١٦-١٤	٣ - كفاية مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا
٣١	١٩-١٧	٤ - الترتيبات المالية بين الأمم المتحدة ولجنة تشجيع
٣٣	٢١-٢٠	مساعدة التعاونيات
			٥ - شروط الخدمة والتعويضات للمسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة
٣٣	٢٣-٢٢

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣٤	٢٥-٢٤	٦ - المركز الدولي للحساب الالكتروني . . . تقديرات الميزانية لعام ٨٥
٣٤	٢٧-٢٦	٧ - السفر بالدرجة الأولى
٣٤	٢٩-٢٨	٨ - سفر مسؤولي الأمم المتحدة لحضور دورات الجمعية العامة
٣٥	٣٢-٣٠	٩ - مشروع النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
٣٦	٣٤-٣٣	١٠ - تقديرات منقحة في إطار الباب ٢٨ زاي، شعبة التجهيز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات - اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات (حصة الأمم المتحدة)
٣٧	٣٦-٣٥	١١ - تعويض أعضاء اللجان بأنواعها أو الهيئات المعاطلة في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى الخدمة مع الأمم المتحدة
٣٧	٣٨-٣٧	١٢ - عقد التنمية الصناعية لأفريقيا: اقتراحات بشأن سداد مبلغ مليون دولار مسحوب من الوفورات في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ للشروع في الأنشطة المطلوبة في الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٣٨/١٩٢
٣٨	٤٠-٣٩	١٣ - توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك
٣٩	٤٤-٤١	١٤ - استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المخصصة للأمم المتحدة في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣
٤١	٤٦-٤٥	١٥ - الخدمات المشتركة في مكتب الأمم المتحدة في نهرسي

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤١	٥٠-٤٧	١٦- مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
٤٢	٥٢-٥١	١٧- نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة
		١٨- تقديرات منقحة تحت الباب ٢٨ ل، الباب الفرعي ١ (لجنة الخدمة المدنية الدولية) وسباب الإيرادات ٢ (الإيرادات العامة)
٤٣	٥٤-٥٣	١٩- تقديرات منقحة تحت البابين ٢٨ جيم، و ٢٨ يا : وضع نظام للتطهير الوظيفي لجميع فئات الموظفين
٤٤	٥٦-٥٥	٢٠- برنامج تحسين الإدارة
٤٦	٥٨-٥٧	٢١- تقرير الأداة الأولى
٤٦	٦٢-٥٩	٢٢- البيان الموحد بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بتكاليف خدمات المؤتمرات
٤٧	٦٤-٦٣	٢٣- مرتبات الأمين العام والمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٤٩	٦٦-٦٥	رابعاً - توصيات اللجنة الخامسة
٥٠	٦٧	

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥" وأن تحيله إلى اللجنة الخاصة .
- ٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في البند في جلساتها ٨ و ٩ و ١٢ و ١٣ و ١٥ و ١٨ و ٢٢ و ٢٥ إلى ٢٨ و ٣٢ و ٣٤ إلى ٣٦ و ٣٩ إلى ٤١ و ٤٣ إلى ٤٧ و ٤٩ إلى ٥٥ ، المعقودة في ١٠ و ١١ و ١٦ و ١٨ و ٢٢ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٦ و ١٢ إلى ١٥ و ٢١ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ٣ إلى ٥ و ٧ و ١١ إلى ١٥ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .
- ٣ - وترد التعليقات والملاحظات التي اهديت خلال مناقشة هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/39/SR.8 و ٩ و ١٢ و ١٣ و ١٥ و ١٨ و ٢٢ و ٢٥ إلى ٢٨ و ٣٢ و ٣٤ إلى ٣٦ و ٣٩ إلى ٤١ و ٤٣ إلى ٤٧ و ٤٩ إلى ٥٥) .
- ٤ - ويتضمن الفرع ثانيا من هذا التقرير موجزا لتوصيات اللجنة الخاصة خلال الدورة الحالية بشأن التقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام وبشأن الآثار المتعلقة بالميزانية البرنامجية والمترتبة على القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة سواء بناء على توصية لجانها الرئيسية أو فيما يتعلق بالبنود التي جرى تناولها في جلسات عامة .
- ٥ - وترد في الفرع ثالثا من التقرير موجز للمواضيع الخاصة التي نظرت فيها اللجنة الخاصة ، بخلاف الآثار المتعلقة بالميزانية البرنامجية والمترتبة على مشاريع القرارات والتي أدت إلى اتخاذ مقررات محددة (بخلاف الاعتمادات) توصي بها الجمعية العامة .
- ٦ - وترد توصيات اللجنة الخاصة في الفرع رابعا من هذا التقرير .

ثانيا - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

١٩٨٤ - ١٩٨٥

- ٧ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٦/٣٨ ألف وباء المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ على اعتمادات لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ تبلغ ١٥٩ ٨٠٠ دولار و ١٥٨٧ ١٥٩ ٨٠٠ دولار هي تقديرات للايرادات تبلغ ٨٠٠ ٨٩٢ ٢٨٣ دولار .
.../...

٨ - وقد أسفرت توصيات اللجنة الخاصة خلال الدورة الحالية للجمعية العامة فيما يتعلق بالتقديرات الضخمة المقدمة من الأمين العام والآثار المتعلقة بالميزانية البرنامجية والمترتبة على القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة في إطار البنود التي نظرت فيها لجان رئيسية أخرى ، عن زيادات صافية في حجم الاعتمادات التي أقرت تبلغ ٤٠٠ ٣٩١ ٢٤ دولار وزيادات صافية في تقديرات الإيرادات التي أقرت تبلغ ٣٠٠ ١٧٥٤٦ دولار .

٩ - وترد أدناه التقديرات المنقحة للمصروفات والائتمانات التي وافقت عليها اللجنة الخامسة ، والائتمانات السالفة للقرارات التي أوصت بها لجان رئيسية أخرى واعتمدها بعد ذلك الجمعية العامة ، وذلك حسب أبواب المصروفات والائتمانات :

المباب	معتد بموجب قراري الجمعية العامة ٢٣٦/٣٨ ألف ص ١٠	الزيادة (أو النقص) المعتد فسي الدورة الحالية	المجموع
(بدولارات الولايات المتحدة)			
<u>أبواب المصروفات</u>			
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٣٩ ٩٦٠ ٥٠٠		
(أ) الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين (A/C.5/39/34 و A/C.5/39/SR.25)		١١٠ ٢٠٠	
(ب) مسألة ناخيبا (A/C.5/39/70 و Corr.1 و Add.1 و A/39/7/Add.13 و Add.1 و A/C.5/39/SR.45 و SR.46)		١٢ ٩٠٠	
(ج) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 و A/39/7/Add.12 و A/C.5/39/SR.46)		(١١٠٠)	
(د) تقرير الأمانة الأول (A/C.5/39/88 و A/39/7/Add.13 و A/C.5/39/SR.52)		٩٠ ٢٠٠	
(هـ) إعادة تقدير تكاليف الآثار المترتبة فسي الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/C.5/39/100 و A/C.5/39/SR.54)		٦٠٠	
المجموع		٢١٢ ٩٠٠	٤٠ ١٧٢ ٤٠٠
٢ ألف - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، أنشطة صيانة السلم	٨١ ٨٦٦ ٧٠٠		
(أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 و A/39/7/Add.12 و A/C.5/39/SR.46)		١ ٢٧٢ ٤٠٠	
(ب) قانون البحار (A/C.5/39/73 و Corr.1 و A/C.5/39/SR.47)		٢٧٠ ٠٠٠	
(ج) تقرير الأمانة الأول (A/C.5/39/88 و A/39/7/Add.13 و A/C.5/39/SR.52)		(١ ٢٨٤ ١٠٠)	
(د) إعادة تقدير تكاليف الآثار المترتبة فسي الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/C.5/39/100 و A/C.5/39/SR.54)		(٥٨ ١٠٠)	
المجموع		٤٠١ ٢٠٠	٨٢ ٢٦٧ ٩٠٠

(تابع)

٠٠/٠٠

٨ ٨٩٣ ٠٠٠	٢ باء - ادارة شؤون نزع السلاح
	(أ) نزع السلاح العام الكايل و دراسته عن جميع نواحي مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية (A/C.5/39/56 و A/39/7/444.10 و A/C.5/39/82.43)
٨٥ ٠٠٠	(ب) نزع السلاح العام الكايل و البحث والتطوير المسكبان (A/C.5/39/37 و A/39/7/ A/39/7/444.10 و A/C.5/39/82.43)
٥٥ ٠٠٠	(ج) استعراض تنفيذ التوصيات والقرارات التي اخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة و المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح (A/C.5/39/38 و A/39/7/444.10 و A/C.5/ 39/82.43)
٢٤ ٥٠٠	(د) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (A/C.5/39/33 و A/39/7/444.8)
١٤٦ ٥٠٠	(هـ) التسليح النووي الاسرائيلي (A/C.5/39/74 و A/C.5/39/82.44)
٤٢ ٥٠٠	(و) تقرير الاداء الأول (A/C.5/39/88 و A/39/7/444.15 و A/C.5/39/82.52)
٦٤ ٦٠٠	(ز) اعادة تقدير تكاليف الامار المترتبة نسي الموازنة البرنامجية والتدفيرات المنقحة (A/C.5/39/82.54 و A/C.5/39/100)
(٦ ١٠٠)	
١٣١٦ ٥٠٠	٤٢٢ ٥٠٠
	الجموع

(يتبع)

٠٠/٠٠

٣ - الشؤون السياسية، الحماية وإنهاء
الاستعمار

٢٢ ٠٥٢ ٣٠٠

(أ) الحالة في كيرغيزيا :

اللجنة المنصبة للتقرير
الدولي المعني بكيغيزيا
A/C.5/39/٠ A/C.5/39/28)
..... (SR.18

١٧٠ ٤٠٠

(ب) الحالة في كيرغيزيا :

برنامج تقديم المساعدة
الإنسانية للفلبين الكيرغيزي
A/C.5/39/٠ A/C.5/39/28)
..... (SR.18

٢٧٢ ٤٠٠

(ج) سياسة الفصل العنصري التي

تتبعها حكومة جنوب أفريقيا
A/C.5/39/٠ A/C.5/39/75)
..... (SR.45

٥٨٧ ٥٠٠

(د) مسألة ناميبيا (A/C.5/39/70

و Add.1 ، A/39/7/Add.13
و Add.1 ، A/C.5/39/SR.45
..... (46

٢ ٠١٤ ٢٠٠

(هـ) نظام الاتصالات التابع للأمم

المتحدة (A/C.5/39/39
A/C.5/39/٠ ، A/39/7/Add.12
..... (SR.46

(٤ ٣٠٠)

(و) تنفيذ اعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة
(A/C.5/39/80 و Add.1
A/C.5/٠ ، A/39/7/Add.14
..... (39/SR.49

٢٧٧ ٥٠٠

(ز) تقرير الأداة الأولى (A/C.5/

٠ A/39/7/Add.15 (39/88
..... (A/C.5/39/SR.52

١ ١٢١ ٩٠٠

(ح) أداة تقرير تكاليف الآسكار

المقرتة في الميزانية البرنامجية
والتقديرات المنقحة
A/C.5/٠ ، A/C.5/39/100)
..... (39/SR.54

٩ ١٠٠

٢٨ ٦٩٦ ٥٠٠

٥ ٦٤٤ ٢٠٠

المجموع

(بمخ)

٠٠/٠٠

٢ ٨٢٢ ٧٠٠	
	١١٦ ٦٠٠
	١٢٥ ٠٠٠
	(١١٩ ٥٠٠)
	(٩ ٨٠٠)
٢ ٩٢٦ ٠٠٠	<u>١١٢ ٣٠٠</u>
	(٢ ٧٠٠)
	١٢٠ ٣٠٠
٢ ٧٧٢ ٢٠٠	<u>١١٦ ٦٠٠</u>

(بمجم)
 .. / ..

٢ ٨٢٢ ٧٠٠	اجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية) (أ) التدبيرات المنقحة المعتمدة على مقورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العاديتين الأولى والثانية ١٩٨٢ A/39/7/ ، A/C.5/39/29) (A/C.5/39/82.35 ، 844.6) (ب) عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام : الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة (A/C.5/39/6٨ ، A/C.5/ ، A/39/7/844.12) (39/82.45) (ج) تقرير الأداء الأول (A/C.5/ ، A/39/7/844.15 ، 39/88) (A/C.5/39/82.52) (د) اعادة تقدير تكاليف الأضرار المعتمدة في الميزانية البرنامجية والتقرير المنقحة (A/C.5/39/100 ، (A/C.5/39/82.5٨) المجموع هـ ألف - مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/ ، A/39/7/844.12) (39/82.46) (ب) تقرير الأداء الأول (A/C.5/ ، A/39/7/844.15 ، 39/88) (A/C.5/39/82.52) المجموع
٢ ٦٥٥ ٦٠٠	

٤ - مركز تدوير العلم والتكنولوجيا
لأنغراض التنمية

٣ ٨٧٢ ٥٠٠

- (أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/ ، A/39/7/A44.12 ، 39/22.46)
- (ب) تقرير الأداة الأولى (A/C.5/ ، A/39/7/A44.15 ، 39/88 ، 39/22.52) (A/C.5/39/22.52)

(١ ٣٠٠)

١٢٤ ٥٠٠

٣ ٩٩٥ ٢٠٠

١٢٢ ٧٠٠

المجموع

٥٩٧ ٤٠٠

٥ جم - مكتب الاتصال بين اللجان الإقليمية

- (أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/ ، A/39/7/A44.12 ، 39/22.46)
- (ب) تقرير الأداة الأولى (A/C.5/ ، A/39/7/A44.15 ، 39/88 ، 39/22.52) (A/C.5/39/22.52)

(٤٠٠)

٢٢ ٩٠٠

٦٢٠ ٩٠٠

٢٢ ٥٠٠

المجموع

٤٨ ٩٠٠ ٥٠٠

٦ - إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية

- (أ) عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام : الأعمال التحضيرية للوثيقة المالية لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة (A/C.5/39/64 ، A/C.5/ ، A/39/7/A44.11 ، 39/22.45)
- (ب) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/ ، A/39/7/A44.12 ، 39/22.46)
- (ج) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوليف الحماية من المنتجات المسببة بالصحة والبيئة (A/C.5/ ، A/39/7/A44.19 ، 39/89)

١٨ ٥٠٠

(١٠ ٢٠٠)

٦٨ ٧٠٠

(تابع)
٠٠/٠٠

	١٠٧٧٢٠٠		(د) تقرير الأداء الأول (A/C.5/ ، A/39/7/A44.15 ، 39/88 (A/C.5/39/82.52
			(هـ) اعادة تقدير تكاليف الآسار المعترضة في الميزانية البرنامجية والتقديمات المنقحة (A/C.5/39/100 ، (A/C.5/39/82.54
	٣٢٠٠		
٥٠٠٥٦٨٠٠	١١٥٦٨٠٠	١٧٤٩٣٧٠٠	المجموع
			- ٧ ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية (أ) تقرير الأداء الأول (A/C.5/ ، A/39/7/A44.15 ، 39/88 (A/C.5/39/82.52
	٦٠٦٧٠٠		
١٨١٠٠٤٠٠	٦٠٦٧٠٠		المجموع
		٣٧٧٤٨٠٠	- ٨ مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية
	(١٢٠٠)		(أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/ ، A/39/7/A44.12' (39/82.46
	١٥٣٠٠٠		(ب) تقرير الأداء الأول (A/C.5/ ، A/39/7/A44.15 ، 39/88 (A/C.5/39/82.52
٣٩٢٦٦٠٠	١٥١٨٠٠	٩٦٠٨٢٠٠	المجموع
			- ٩ الشركات عبر الوطنية
	(٣٦٠٠)		(أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/ ، A/39/7/A44.12 (39/82.46
	١٧٨٩٠٠		(ب) تقرير الأداء الأول (A/C.5/ ، A/39/7/A44.15 ، 39/88 (A/C.5/39/82.52
٩٧٨٢٥٠٠	١٧٥٣٠٠		المجموع

(تابع)
 .. / ..

٢٥ ١٠٩ ٣٠٠ اللجنة الاقتصادية لأوروبا - ١٠

(أ) عقد الأمم المتحدة للمرأة؛

المساواة والتنمية والسلام؛
الأعمال التحضيرية للمؤتمر
العالمي لاستعراض وتقديم
منجزات عقد الأمم المتحدة
للمرأة (A/C.5/39/64) ،

A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.11

..... (SR.45)

(ب) تقرير الإدارة الأول (A/C.5/39)

، A/39/7/Add.15 ، /88

..... (A/C.5/39/SR.52)

المجموع

١ ٣٠٠

(٢ ٣٢٥ ٨٠٠)

٢٢ ٧٨٤ ٨٠٠

(٢ ٣٢٤ ٥٠٠)

٣٤ ٨١٨ ٦٠٠ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية
لآسيا والمحيط الهادئ - ١١

(أ) توسيع مرافق المؤتمرات للجنة

الاقتصادية والاجتماعية
لآسيا والمحيط الهادئ في
بانكوك (A/C.5/39/62) ،

A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.7

..... (SR.39)

(ب) عقد الأمم المتحدة للمرأة؛

المساواة والتنمية والسلام ؛
الأعمال التحضيرية للمؤتمر
العالمي لاستعراض وتقديم
منجزات عقد الأمم المتحدة
للمرأة (A/C.5/39/64) ،

A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.11

..... (SR.45)

(ج) نظام الاتصالات التابع

للأمم المتحدة (A/C.5/39/)

A/C.5 ، A/39/7/Add.12 ، 39

..... (/39/SR.46)

(د) تقرير الإدارة الأول ؛

(A/C.5/39/88) ، A/39/7/

..... (A/C.5/39/SR.52، Add.15)

(هـ) إعادة تدوير تكاليف الآثار

المعترضة على الميزانية
البرنامجية والتقديرات المفتحة
(A/C.5/39/ ، A/C.5/39/100)

..... (SR.54)

المجموع

٧٤ ١٠٠

٥ ٢٠٠

(١٧ ٥٠٠)

١١٤ ٠٠٠

٣ ٦٠٠

٣٤ ٩٩٨ ٠٠٠

١٧٩ ٤٠٠

(يتبع)

٠٠/٠٠

٤٦ ٩٢٩ ٧٠٠	
	٥ ٨٠٠
	(٤١ ٢٠٠)
	(٣ ٦٧١ ٢٠٠)
	(١٢ ٨٠٠)
٤٣ ٢١٠ ٣٠٠	(٣ ٧١٩ ٤٠٠)

١٢ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

- (أ) عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام: الاعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة (A/C.5/39/64 ، A/C.5/ ، A/39/7/Add.11 ، 39/BR.45)
- (ب) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39 ، A/39/7/Add.12 ، /39 ، A/C.5/39/BR.46)
- (ج) تقرير الأمانة الأولى (A/39/7/ ، A/C.5/39/88) (A/C.5/39/BR.52 ، Add.15
- (د) إعادة تدوير تكاليف الآثار المترتبة في العزائفة البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/C.5/39/100 ، A/C.5/39/BR.54)
- المجموع

٤٦ ٣١٢ ٣٠٠

١٣ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

- (أ) كتابة مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لأفريقيا: ادريس أبابا (A/C.5/38/ ، 82 ، A/39/ ، A/C.5/39/8 ، A/C.5/39/BR. ، 7/Add.2)
- (ب) عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام: الاعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة (A/C.5/39/64 ، A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.11 ، BR.45)
- (ج) تقرير الأمانة الأولى: (A/39/7/ ، A/C.5/39/88) (A/C.5/39/BR.52 ، Add.15

(١ ٤٧٨ ٢٠٠)

	١ ٤٢٩ ٦٠٠	
		(١٤ ٤٠٠)
٤٦ ٣٥٨ ١٠٠	٤٥ ٨٠٠	
	٣ ٢٠٠	
	٨٩١ ٠٠٠	
٢٧ ٣٠٢٨٠٠	٨٩٤ ٢٠٠	
		(٤٧ ٠٠٠)
		(٤ ٨٤٢ ١٠٠)
	٧ ٦٠٠	
٥١ ٥٧٧ ٥٠٠	(٤ ٨٨١ ٥٠٠)	
		(٧٣٤ ٨٠٠)
٧ ٨٩٢ ٣٠٠	(٧٣٤ ٨٠٠)	
(مجموع)		
.. / ..		

	(د) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عقد النقل والمواصلات في افريقيا A/C.5/39/٠ A/C.5/39/93 (SR.53
	(هـ) اعادة تقدير تكاليف الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديمات المنقحة (A/C.5/39/100) ، (A/C.5/39/SR.54
	المجموع
٢٦ ٤٠٨ ٦٠٠	١٤ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (أ) عقد الامم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم: الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الامم المتحدة للمرأة (A/C.5/39/64) ، A/C.5/٠ ، A/39/7/Add.11 (39/SR.45
	(ب) تقرير الاداء الاول A/39/7/٠ ، A/C.5/39/88 (A/C.5/39/SR.52 ، Add.15
	المجموع
٥٦ ٤٥٩ ٠٠٠	١٥ - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (أ) نظام الاتصالات التابع للامم المتحدة (A/C.5/39/٠ ، A/39/7/Add.12 ، /39 (A/C.5/39/SR.46
	(ب) تقرير الاداء الاول A/39/٠ ، A/C.5/39/88) A/C.5/39/٠ ، 7/Add.15 (SR.52
	(ج) اعادة تقدير تكاليف الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديمات المنقحة (A/C.5/39/100) ، (A/C.5/39/SR.54
	المجموع
٨ ٦٢٢ ١٠٠	١٦ - مركز التجارة الدولية (أ) تقرير الاداء الاول : A/39/7/٠ ، A/C.5/39/88) A/C.5/39/SR.٠ ، Add.15 (52
	المجموع

٢٢ ١٤٩ ٥٠٠	<p>١٧ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ...</p> <p>(أ) عقد التنمية الصناعية لافريقيا A/C.5/39/ ، A/C.5/39/42(BR.35)</p> <p>(ب) التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ؛ التصنيع ؛ تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة ؛ A/C.5/ ، 39/92 (A/C.5/39/BR.49)</p> <p>(ج) تقرير الأول (A/C.5/39/88) ، A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.15(BR.52)</p> <p>(د) التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ؛ التصنيع ؛ التعاون في مجال التنمية الصناعية A/C.5/39/ ، A/C.5/39/91)(BR.53 و BR.52)</p> <p>(هـ) التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ؛ التصنيع ؛ عقد التنمية الصناعية لافريقيا (A/C.5/39/94) ، (A/C.5/39/BR.53)</p> <p>(و) اطار حساب تكاليف الآثار المترتبة على الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقذة (A/C.5/ ، A/C.5/39/100) (39/BR.54)</p>
٢٥ ١٠٠	
٩٢٦ ٠٠٠	
(٤ ٨٠٣ ٠٠٠)	
١ ١٣٥ ٠٠٠	
٥ ٠٠٠ ٠٠٠	
(١٠٩ ٣٠٠)	
٧٤ ٢٢٢ ٢٠٠	٢ ١٧٢ ٨٠٠
١٠ ٧٦١ ١٠٠	<p>١٨ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة</p> <p>(أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/39/) (A/C.5/39/BR.46 ، 7/Add.12)</p> <p>(ب) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛ الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (A/C.5/39/89) ، (A/C.5/39/BR.49)</p> <p>(ج) تقرير الأول (A/C.5/39/88) ، A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.15 (BR.52)</p> <p>(د) اطار حساب تكاليف الآثار المترتبة على الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقذة (A/C.5/ ، A/C.5/39/100) (39/BR.54)</p>
٢٠٠	
١ ٩٧٦ ٢٠٠	(٧٨٤ ٨٠٠)
(بتبع)	المجموع
٠٠/٠٠	

		١ ٤٢٩ ٠٠٠	١٩ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
		٢٦ ٢٠٠	(أ) التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ؛ المستوطنات البشرية (A/C.5/39/41 و Add.1 ، (A/C.5/39/BR.36)
		(٧ ٥٠٠)	(ب) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/39/7/Add.12 ، (39/BR.46)
		(٦٤٠ ٩٠٠)	(ج) تقرير الادارة الأولى (A/C.5/39/ ، 88 ، A/39/7/Add.15 ، (C.5/39/BR.52)
		١٠٠	(د) اعادة حساب تكاليف الانتشار المترتبة على الميزانية البرنامجية والتفديرات المنقحة (A/C.5/39/BR.54 ، 39/100)
٨ ٨١٦ ٩٠٠	(٦١٢ ١٠٠)		المجموع
		٥ ٨٠٨ ٩٠٠	٢٠ - الرقابة الدولية على المصدرات
		(٢٥٧ ٢٠٠)	(أ) تقرير الادارة الأولى (A/C.5/39/7/Add.15 ، (A/C.5/39/BR.52)
٥ ٤٥١ ٦٠٠	(٢٥٧ ٢٠٠)		المجموع
		٢٠ ٠٢٥ ٠٠٠	٢١ - مكتب فوض الأمم المتحدة الأساسي لشؤون اللاجئين
		(١١ ٠٠٠)	(أ) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39 ، A/C.5/39/7/Add.12 ، (39/BR.46)
		(١ ٥٢١ ٤٠٠)	(ب) تقرير الادارة الأولى (A/C.5/39/88 ، A/C.5/39/7/Add.15 ، (BR.52)
		١ ٨٠٠	(ج) اعادة حساب تكاليف الآثار المترتبة على الميزانية البرنامجية والتفديرات المنقحة (A/C.5/39/100 ، A/C.5/39/BR.54)
٢٨ ٤٨٤ ٤٠٠	(١ ٥٤٠ ٦٠٠)		المجموع
		٥ ٢٢٦ ٤٠٠	٢٢ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث
		(٤٤٢ ٤٠٠)	(أ) تقرير الادارة الأولى (A/C.5/39/88 ، A/C.5/39/7/Add.15 ، (39/BR.52)
٤ ٧٩٤ ٠٠٠	(٤٤٢ ٤٠٠)		المجموع

		٢٢ - حقوق الانسان
		(أ) التقديرات المنقحة الناتجة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الحادية عشر الأولى والثانية لعام ١٩٨٤ (A/C.5/ 39/25 ، A/39/7/Add.6 ، (A/C.5/39/SR.35
٦٤٩ ٩٠٠		(ب) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تنتهك حقوق الانسان لسكان الأراضي العربية المحتلة (A/C.5/39/ ، A/C.5/39/69) (SR.43
٢٢٧ ٢٠٠		(ج) تقرير الادارة الأولى (A/C.5/39/88) A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.15 (SR.52
(٢٦١ ٠٠٠)		(د) تقرير الادارة الأولى وتصويب الخطأ (A/C.5/39/SR.54)
(٥١٧ ٠٠٠)		(هـ) اعادة حساب تكاليف الآثار المترتبة على الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/C.5/39/100) ، A/ (C.5/39/SR.54
(٤٦٩ ٠٠٠)		المجموع
١٠ ٢١٠ ٠٠٠	٦٢ ٣٠٠	٢٢ ٩١٠ ٩٠٠
		٢٢ ٩١٠ ٩٠٠
	٢٢ ٠٠٠	
٣٢ ٩٣٢ ٩٠٠	٢٢ ٠٠٠	المجموع
		٢٢ ٩١٠ ٩٠٠

١٠٤٨٦٠٠	٢٠ -	سكة المدل الدولية
١١٠٠	(١)	تغير الأراء الأولى (A/C.5/39/88 ، A/39/7/Add.15
.....		(A/C.5/39/88.52)
٩٠٤٩٧٠٠	١١٠٠		المجموع
١٤٧٥٠٦٠٠	٢١ -	الامانة التاريخية
٢٩٠١٠٠	(١)	تغير الأراء الأولى (A/C.5/39/88 ، A/39/7/Add.15
.....		(A/C.5/39/88.52)
١٥٠٤٠٧٠٠	٢٩٠١٠٠		المجموع

٢٢ - الاصلاح ٧١٦٤٩٤٠٠

٢٧٥٠٠	(١)	التغييرات المنقحة المقررة على مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السادسة الاولي والتابعة لعام ١٩٨٤ (A/C.5/39/29) ، A/C.5/39/ Add.6
١٠٤٢٩٠٠	(ب)	مف الا ام الخدمة للبراءة ؛ السادة والتسمية والسلم ؛ الاصال الشخصية للمؤرخ المالي لا استمرارا وتقدم تغييرات مف الا ام الخدمة للمستأذ (A/C.5/39/64 ، (A/C.5/39/SR.45 ، A/39/7/Add.11
١٤٠٠٠٠	(ج)	سالة تا سبنا (A/C.5/39/30) و A/C.5/39/70 و A/C.5/39/88.1 و A/C.5/39/SR.45 ، A/39/7/Add.13 (46) و نظام الاصلاحات التابع للام الخدمة (A/C.5/39/39)
٢٧٥٤٤٠٠	(د)	تتبع الا لان مع الاستقلال للبلدان والمجموع الاستعمرة (A/C.5/39/80) و A/C.5/39/70 ، (A/C.5/39/SR.49 ، Add.14
١٧٠٠	(هـ)	تغير الأراء الأولى (A/C.5/39/88) ، A/C.5/39/71/A/C.5/39/SR.52
.....	(و)	الارادة حساب تكلفة الاثار المقررة في الموازنة والتغييرات المنقحة (A/C.5/39/100) ، A/C.5/39/ (SR.94)
٢٠٤٧٠٧٢٠٠	٢٨ -	الارادة والتنظيم
.....	(١)	مف التسمية المتنامية في ايريهسا (A/C.5/39/82) ، (A/C.5/39/SR.35
١١٥٠٠٠٠	(ب)	سالة تا سبنا (A/C.5/39/70) و A/C.5/39/79) ، (A/C.5/39/SR.45
٦٢٠٠	(ج)	نظام الاصلاحات التابع للام الخدمة (A/C.5/39/39) ، (A/C.5/39/SR.46 ، A/39/7/Add.12

١١٦٠٠	الباب ٢٨ الف
(١).....	الباب ٢٨ ب
(٢٥٠٠)	الباب ٢٨ ج
٥٩٢٦٠٠	الباب ٢٨ د
(١٤٩٠٠٠)	الباب ٢٨ هـ
(١٠٢٥٠٠)	الباب ٢٨ و

(مجموع)
.....

٥١٥٠٠	(د)	التقديرات المنقحة ، الباب ٢٨ لام و لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/C.5/39/88.49 , A/C.5/39/22)
	(هـ)	التقديرات المنقحة ، نظام للتطوير الوطني لجميع نقاط المواطنين (A/39/7/Add.5 , A/C.5/39/11) ، (A/C.5/39/88.90)
٢٢٢ ٨٠٠		الباب ٢٨ جيمم
٧٩٠٠٠		الباب ٢٨ يساء
(١ ٩٩٥ ٧٠٠)	(و)	تقرير الأمانة الأولى (A/C.5/39/88) ، A/39/7/Add.15 ، (A/C.5/39/88.52)
	(ز)	بيان موحد بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات (A/C.5/39/98) ، (A/C.5/39/88.52)
٥٠٠٠٠	(ح)	إعادة حساب تكلفة الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقطيعات المقدرة (A/C.5/39/100) ، (C.5/39/88.54)
٤٧ ٢٠٠		المجموع
٣٠٣ ٤٥٦ ٥٠٠	(١ ٣٥٠ ٧٠٠)	٢٦٦ ٠١٢ ٣٠٠
		- ٢٩ - خدمات المؤتمرات والمكتبة ..
١ ١١٤ ٤٠٠	(أ)	اللغة الصينية كلفة عمل في الجمعية العامة ومجلس الأمن (A/C.5/39/88.9 , A/C.5/39/12) ،
	(ب)	سألة تاسيما (A/C.5/39/70) (بالانكليزية فقط) و Corr.1 و A/39/7/Add.13 ، Add.1 و Corr.1 ، (46 و A/C.5/39/88.45)
١٩ ٨٠٠	(ج)	نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39) ، (A/C.5/39/88.46 ، A/39/7/Add.12)
(٣ ٧٠٠)	(د)	تقرير الأمانة الأولى (A/C.5/39/88) ، A/39/7/Add.15 ، (A/C.5/39/88.52)
(٤٥٣٢ ٩٠٠)	(هـ)	بيان موحد بالآثار المترتبة في الميزانية العادية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات (A/C.5/39/98) ، (A/C.5/39/88.52)
٢ ٢٠٠ ٠٠٠		الباب ٢٩ ألف
٢ ٠٠٠ ٠٠٠		الباب ٢٩ جيمم
	(و)	إعادة حساب تكلفة الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/C.5/39/100) ، (A/C.5/39/88.54)
		المجموع
٢٦٦ ٦٠٣ ٧٠٠	٥٩١ ٤٠٠	١٦ ٧٦٩ ١٠٠
		- ٣٠ - إصدار سندات الأمم المتحدة
١٦ ٧٦٩ ١٠٠		المجموع

	٢٢٤ ٨٦٩ ٦٠٠	٣١ -	القطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
		(أ)	اللغة الصينية كلفة عمل في الجمعية العامة ومجلس الأمن (A/C.5/39/12) ، (A/C.5/39/SR.9
١٢٧ ٠٠٠		(ب)	كتابة مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لأمريكا في أفريقيا (A/C.5/38/82) ، A/C.5/39/8 ، A/C.5/39/7/Add.2 ، (39/SR.12
١٦٣ ٠٠٠		(ج)	الحالة في كويتشيا ، اللجنة المختصة للمؤتمر الدولي المعني بكويتشيا (A/C.5/39/SR.18 ، A/C.5/39/28)
١٨ ٠٠٠		(د)	الحالة في كويتشيا ؛ برساج تقديم المساعدة الإنسانية للسوق الشعب الكويتي (A/C.5/39/28) ، (A/C.5/39/SR.18
٨١ ٧٠٠		(هـ)	التقديرات المنقحة المقترحة على مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العاديتين الأولى والثانية (A/39/7/Add.6 ، A/C.5/39/25) ، (A/C.5/39/SR.35
٥٠ ٦٠٠		(و)	توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك (A/39/7/Add.7 ، A/C.5/39/62 ، (A/C.5/39/SR.39
١٢٨ ٠٠٠		(ز)	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تنتهك حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة (A/C.5/39/SR.43 ، A/C.5/39/69)
٣١ ٨٠٠		(ح)	عهد الأمم المتحدة للمرأة ؛ المساواة والتنمية والسلام ؛ الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم مخرجات عهد الأمم المتحدة للمرأة (A/39/7/Add.11 ، A/C.5/39/64) ، (A/C.5/39/SR.45
٩ ٩٠٠		(ط)	سألة ناميبيا (A/C.5/39/70) و Corr.1 و Add.13 و A/39/7/Add.13 و Corr.2 ، (A/C.5/39/SR.45 و 46)
٢٦ ١٠٠		(ي)	نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/39/7/Add.12 ، A/C.5/39/39) ، (A/C.5/39/SR.46
٩ ٦٠٠		(ك)	تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛ الحماية من المنتجات الفارة بالصحة والبيئة (A/C.5/39/89) ، (SR.49
١٤ ٦٠٠			

(متبع)
.../...

٤٠ ٢٠٠	
18 ٢٧1 ٢٠٠	
(٢٧ 1٠٠)	
1٠٠ ٠٠٠	
٢٢8 ٥٠٠	
٢٩8 ٨٠٠	

٢٤٤ ٧٢٥ 1٠٠	1٩811 ٠٠٠	1٢٢٢1 ٥٠٠
-------------	-----------	-----------

٢١٢٠ ٠٠٠	٢٢٩8 ٠٠٠	٥١٢٢٣ ٠٠٠
(٢٤1 ٤٠٠)	٧٧٤٤٧ ٠٠٠	
٢٠٢11 ٢٠٠		

1٥٠٠ ٠٠٠	1٥٠٠ ٠٠٠	1٥٨٧ 1٥٩8 ٠٠٠
1 111 ٥٥1 ٢٠٠	٢٤٢٩1 ٤٠٠	

(مجموعاً)
٠٠٠/٠٠٠

- (ل) تعديلات منظمة : نظام للتدفق
الوطني لجميع نطاقات الوظائف
، A/39/7/Add.5 ، A/39/11)
٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ (A/C.5/39/SR.50
(م) تقرير الأمين الأول (A/C.5/39/88 ،
A/C.5/39/SR.52 ، A/39/7/Add.15
تقرير الأمين الأول ؛ تصويب
المطابق (A/C.5/39/SR.5٩)
(ن) بيان موحد من الأئمة المعزومة في
الموازنة البرتانية فيما يتعلق
بتكاليف خدمات التوظيف
(A/C.5/39/98 ، A/C.5/39/SR.52)
(ع) التسمية والتصانق الاقتصادي الدولى ؛
التصنيف ؛ التصانق في الميزانية
المصافي (A/C.5/39/91 ، A/C.5/39/
، A/C.5/39/) 53 و SR.52
(ف) اعادة حساب تكاليف الأئمة المعزومة في
الموازنة البرتانية والتصانق
المطابق (A/C.5/39/100 ، A/C.5/39/
، A/C.5/39/) SR.5٩

المجموع

-٢٢- التصديق والتصديقات والتصديقات وأعمال الصيانة
الرئيسية لا يمكن العمل

- (أ) كما في التسهيلات المدفوعة لتقارير
اللجنة الاقتصادية في لا فريقيا في
أوسيانيا ، A/C.5/38/82 ، A/C.5/
، A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.2 ، 39/8
(SR.12)
- (ب) توسيع نطاق التقارير للجنة
الاقتصاد في لاسيا والسياسة الهادئة
في بركول (A/C.5/39/82 ، A/39/7/
، Add.7)
- (ج) تقرير الأمين الأول (A/C.5/39/88 ،
A/C.5/39/SR.52 ، A/39/7/Add.15)

- (د) اعادة حساب تكاليف الأئمة المعزومة
في الموازنة البرتانية والتصانق
المطابق (A/C.5/39/100 ، A/C.5/39/
، A/C.5/39/) SR.5٩

المجموع

-٢٣- خدمة عملة الى معهد الأمم المتحدة للتدريب
والبحث

(أ) التدبير والبحث ؛ معهد الأسم
المدفوعة للتدريب والبحث
، A/C.5/39/96 ، A/C.5/39/99 ، A/C.5/39/96
المجموع ، أرباب المطالبات

قضايا البرادات

١ - البرادات من الأقطاعات الأخرى من

٤٠٠ (٧٥٦ ٢٢٦)

مرفقات الموظفين

(أ) وقوف السيارات في مراب الأسم

المتحدة (A/39/7 ، A/39/5/

٤٢ ١٠٠

..... (39/SR.9

(ب) اللغة الصينية كلمة عمل وسي

الجمعية العامة ووطن الأسن

(A/39/12 ، A/39/5/

١٢٧ ٠٠٠

..... (SR.9

(ج) كتابة مرافق الموترات للجنة

الاقتصادية لا في فرنسا فسي

أديس أبابا (A/38/82 ، A/39/5/

١١٢ ٠٠٠

، A/39/7/Add.2 A/39/5/

..... (A/39/5/BB.12

(د) الحالة في كوتشيا : اللجنة

المخصصة للموتر الدولي

المعني بكموتشيا (A/39/5/

١١٨ ٠٠٠

(A/39/5/BB.18 ، 39/28

(هـ) الحالة في كوتشيا : برنامج

تقديم المساعدة الانسانية الى

الشعب الكوموتي (A/39/5/

٨١٧ ٠٠٠

(A/39/5/BB.18 ، 39/28

(و) التقديرات المقدمة المترجمة

على مقررات المجلس الاقتصادي

والاجتماعي في كوتشيا

المعاد يمين الأيسر والظانبة :

(A/39/25 ، A/39/5/

٠٠ ٦٠٠

..... (39/SR.35

(ز) توسيع مرافق الموترات للجنة

الاقتصادية والاجتماعية لاسيا

والصين الهادوا في بانكوك

(A/39/62 ، A/39/5/

١٢٨ ٠٠٠

(A/39/7/ ، A/39/5/BB.39 ، Add.7

(ح) تقرير اللجنة الخاصة المعنية

بالتحقيق في المارتريكات

الاجرائية التي تمس حقوق

الانسان لسكان الاراضي

المستقلة (A/39/69 ، A/39/5/

٢١٨ ٠٠٠

..... (A/39/5/BB.63

(ط) عقد الأمم المتحدة للسرادة :

المادة والتنمية والسليم :

الأعمال التنفيذية للموتر

المالي لا استمرار وتقدم

مخرجات عقد الأمم المتحدة :

(A/39/64 ، A/39/5/

١١٠ ٠٠٠

..... 39/SR.45

(A/39/11 ، A/39/7/Add.11

..... 39/SR.45

٢٦ ١٠٠	(و) مسألة ناميبيا (A/C.5/39/70) ، A/39/7/Add.13 ، Add.1 و ، A/C.5/39/88.45 ، Corr.1 و (46)
١ ٦٠٠	(ك) نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة (A/C.5/39/39) A/C.5/39/ ، A/39/7/Add.12 (88.46)
١ ٤ ٦٠٠	(ل) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : توفير الحماية من المنتجات الغازية بالصحة والبيئة (A/C.5/39/ ، A/C.5/39/89) (88.49)
٤٠ ٢٠٠	(م) تقارير منقحة : نظام للتطوير الوظيفي لجميع فئات الموظفين (A/39/7/Add.5 ، A/C.5/39/11) (A/C.5/39/88.50)
١٨ ٥ ١ ٢٠٠	(ن) تقرير الأمانة الأولى (A/C.5/39/) A/C.5/39/7/Add.15 ، (88) (39/88.52)
(٢٧ ١٠٠)	(س) تقرير الأمانة الأولى : صوب الخطأ (A/C.5/39/88.54)
١٠٠ ٠٠٠	(ع) البيان الموحد بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات (A/C.5/39/98) (A/C.5/39/88.52)
٢٢٨ ٥٠٠	(ف) التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : الصنيع : التعاون في ميدان التنمية الصناعية (A/C.5/39/ ، A/C.5/39/91) (53 و 88.52)
٢١ ٨٠٠	(ص) اعادة تقدير الآثار المترتبة نسي الميزانية البرنامجية ، والتقديرات المنقحة (A/C.5/39/100) (A/C.5/39/88.54)
٢٤٦ ٨١٦ ٢٠٠	المجموع
٢٠ ١٤٤ ١٠٠	

٣٦ ٦٢٩ ٣٠٠	- ٢ - الإيرادات العامة
(٢٤ ١٠٠)	(أ) عقد التنمية الصناعية لا فرانسيس A/C.5/39/ .. A/C.5/39/42 (SR.35)
(٢٤١ ٧٠٠)	(ب) الخدمات المشتركة في مكتب الأمم المتحد في نيويورك (A/C.5/39/ (A/C.5/39/BR.44 ، 46
٢٠ ٨٠٠	(ج) تدفقات منقحة : لجنة المددسة الدولية للدولسة (A/C.5/39/BR.49 (A/C.5/39/BR.49
<u>(٦٨٥ ٧٠٠)</u>	(د) تقرير الأمانة الأمل (A/C.5/39/BR.15 A/C.5/39/ .. A/39/7/464.15 (SR.52
٣٥ ٦١٧ ٨٠٠	المجموع
(١٠٢١ ٥٠٠)	- ٣ - الأرصدة المدرة للدخل
(٢٤٢ ٦٠٠)	(أ) وثوق المساربات في مراب الأستيم المتحدة (A/39/7/ .. A/39/7/ (SR.9
٢٠ ٠٠٠	(ب) نظام الاتصالات التابع للأستيم المتحدة (A/C.5/39/39 .. A/C.5/39/39 (A/C.5/39/BR.46 ، 7/464.12
<u>(١ ٢١٤ ٥٠٠)</u>	(ج) تقرير الأمانة الأمل (A/C.5/39/BR.15 A/C.5/39/ .. A/39/7/464.15 (SR.52
١٨ ٩٢٥ ٠٠٠	المجموع
<u>(١ ٥٧٧ ١٠٠)</u>	مجموع أسلوب الأيسرانات
٢٠ ١ ٤٢١ ١٠٠	٢٨٢ ٨١٢ ٨٠٠

١٠ - ونظرت اللجنة الخامسة في جلستها ٥٥ المعقودة في ١٧ كانون الأول / ديسمبر في التقديرات المنقحة للمصروفات والايرادات التي ستوصي الجمعية العامة بالموافقة عليها لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، وعلى تمويل اعتمادات سنة ١٩٨٥ .

(أ) وقد وافقت اللجنة على الاعتمادات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ بتصويت مسجل بأغلبية ٨٧ صوتا مقابل ١٦ مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت . (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الثاني ألف) ، وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون :

اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايسرلان (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بوركينافاسو ، بورما ، بوروندي ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الأخضر ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، ساموا (الغربية) ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، ايطاليا ، رومانيا ، فرنسا ، كندا ، نيوزيلندا .

وعلى التصويت ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واسبانيا ،
والمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، وايرلندا ، وايطاليا ، وباكستان ، وبلجيكا ،
وتونس ، والسويد ، وفرنسا ، والكاميرون ، وكندا ، وكوبا ، وكينيا ، ومصر ،
والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنمسا ، ونيجييريا ،
وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية واليابان .

(ب) ووافقت اللجنة على التقديرات المنقحة للايرادات لفترة السنتين
١٩٨٤ - ١٩٨٥ بتصويت مسجل بأغلبية ٨٥ صوتا مقابل ١١ صوتا ، مع امتناع
١١ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الثاني باء) ونتيجة التصويت
كما يلي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الارجنتين ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ،

اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ،
ايرلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ،
البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ،
بنغلاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ،
بوروندي ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ،
توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ،
الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
جيبوتي ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل
العاج ، ساموا (الغربية) ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ،
السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ،
عمان ، غانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ،
كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ،
لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ،
المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ،
موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجييريا ، الهند ،
هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ،
اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسرائيل ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، الانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، بلجيكا ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

(ج) ووافقت اللجنة على مشروع القرار المتعلق بتمويل الاعتمادات لسنة ١٩٨٥ (انظر الفقرة ٦٧ مشروع القرار الثاني جيم) بأغلبية ٨٦ صوتا ، مقابل ١٤ ، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت . ونتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، اسرائيل ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنما ، بتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جيبوتي ، الدانمرك ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، ساموا (الغربية) ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

المتنعون : اسبانيا ، استراليا ، ايطاليا ، بلجيكا ، رومانيا ، فرنسا ، كندا ، نيوزيلندا .

١١ - وتضمنت مقررات اللجنة الخامسة التي اعتمدها خلال الدورة الحالية للجمعية العامة الموافقة على وظائف ثابتة اضافية في سنة ١٩٨٥ :

ثالثا - النظر في مواضيع خاصة

١ - التقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١٢ - نظرت اللجنة في التقرير الأول للجنة الاستشارية (A/39/7) في جلستها ٨ و ٩
المعقودتين في ١٠ و ١١ تشرين الأول/أكتوبر .

١٣ - وقررت اللجنة ، دون اعتراض ، في جلستها ٩ ، المعقودة في ١١ تشرين الأول/
أكتوبر ، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما مع التقدير بالتقرير الأول للجنة
الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (أنظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفروع
أولا) .

٢ - وقوف السيارات في مرآب مقر الأمم المتحدة

١٤ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٨ و ٩ ، المعقودتين في ١٠ و ١١
تشرين الأول/أكتوبر ، في إطار نظرها في التقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة
والميزانية (A/39/7) .

١٥ - وقررت اللجنة ، دون اعتراض ، في جلستها ٩ ، المعقودة في ١١ تشرين الأول/
أكتوبر ، أن توصي الجمعية العامة بتأييد التوصيات الواردة في الفقرات ٤١ إلى ٤٣ من
التقرير الأول للجنة الاستشارية (أنظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفروع ثانيا) .

١٦ - وفي الجلسة نفسها ، وافقت اللجنة ، دون اعتراض ، على نقص مقداره ٦٠٠ ٢٤٢
دولار في تقديرات الإيرادات تحت باب الإيرادات ٣ (الأنشطة المدرة للدخل) وزيادة
مقدارها ٩٠٠ ٤٣ دولار في تقديرات الإيرادات تحت باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية
من القطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) .

٣ - كفاية مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لأمريكا في أديس أبابا

١٧ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ١٢ ، المعقودة في ١٦ تشرين
الأول/أكتوبر . وكان معروضا عليها تقريران للأمين العام (A/C.5/38/82 و A/C.5/39/8)
وتقرير اللجنة الاستشارية المتعلق بالموضوع (A/39/7/Add.2) .

١٨ - وفي الجلسة ١٢ ، قدم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية اقتراحا بتأجيل المناقشة بشأن هذه المسألة الى اجتماع مقبل . ورفضت اللجنة الاقتراح بأظبية ٧٣ صوتا مقابل ٢١ صوتا مع امتناع ضوون عن التصويت .

١٩ - وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة ، بتصويت سجل بأظبية ٨٣ صوتا مقابل ٣ أصوات ، مع امتناع ١٣ ضوا عن التصويت ، أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار بشأن الموضوع (أنظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الاول ، الفرع ثالثا) ، وأن توافق على الاعتمادات التالية في اطار الميزانية البرنامجية لفترة المنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ :

الباب ٣٢ - ٣١٢٠٠٠٠ دولار

الباب ١٣ - ٩٥١٠٠ دولار

فضلا عن اعتماد يبلغ ١٦٣٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، تقابله زيادة بنفس المقدار في تقديرات الإيرادات تحت باب الإيرادات (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسرائيل ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أوفندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، رواندا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سنغافورة ، سوازيلند ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، ظهون ، غانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الظبين ، فييت نام ، الكاميرون ، كونا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، مديف ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النيبالا ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ،
الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنضمون : اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ،
بلجيكا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ،
النرويج ، نيوزيلندا ، اليابان .

٤ - الترتيبات العالمية بين الأمم المتحدة
ولجنة تشجيع مساعدة التعاونيات

٢٠ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ١٥ ، المعقودة في ٢٢ تشرين الأول /
أكتوبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/3) وتقرير اللجنة الاستشارية
المتعلق بالموضوع (A/39/7/Add.3) .

٢١ - وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة ، دون اعتراض ، أن توصي الجمعية العامة
بأن توافق ، وقد نظرت في تقرير الأمين العام (A/C.5/39/3) وتقرير اللجنة الاستشارية
المتعلق بالموضوع (A/39/7/Add.3) ، على ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية
بالمصيغة الواردة في تقريرها (أنظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفرع رابعا) .

٥ - شروط الخدمة والتمهيزات للمسؤولين
بخلاف موظفي الأمانة العامة

٢٢ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ١٥ و ٢٥ المعقودتين في ٢٢ تشرين
الأول / أكتوبر و ١٥ كانون الأول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام
(A/C.5/38/27) وتقرير اللجنة الاستشارية المتعلق بالموضوع (A/39/7/Add.1) .

٢٣ - وقررت اللجنة ، دون اعتراض ، في جلستها ٥٢ المعقودة في ١٥ كانون الأول /
ديسمبر ، أن توصي الجمعية العامة بتأجيل النظر في هذه المسألة إلى دورتها الأربعين
(أنظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفرع خامسا) .

٦ - المركز الدولي للحساب الالكتروني :
تقديرات الميزانية لعام ١٩٨٥

- ٢٤ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٢٦ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني /
نوفمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/14) . وقدم رئيس اللجنة
الاستشارية تقريرها شفويا .
- ٢٥ - وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة ، بدون اعتراض ، أن توصي الجمعية العامة
بأن تقر تقديرات الميزانية لعام ١٩٨٥ للمركز الدولي للحساب الالكتروني ، البالغة
٥٠٠ ٦٩١ ٥٠٠ دولار على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/C.5/39/14) (أنظر
الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفرع سادسا) .

٧ - السفر بالدرجة الأولى

- ٢٦ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلساتها ٢٧ ، ٢٨ ، و ٤٠ ، المعقودة في
١٤ و ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر و ٣ كانون الأول /ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير
الأمين العام (A/C.5/39/16) .
- ٢٧ - وفي الجلسة ٤٠ ، المعقودة في ٣ كانون الأول /ديسمبر ، قدم ممثل الملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مشروع قرار (A/C.5/39/L.13)* ، اعتمده
اللجنة بدون اعتراض (أنظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفرع سابعا) .

٨ - سفر مسؤولي الأمم المتحدة لحضور
دورات الجمعية العامة

- ٢٨ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلساتها ٢٨ و ٤٣ المعقودتين في ١٥ تشرين

* أعيد إصدارها لأسباب تقنية .

.../...

الثاني / نوفمبر و ٥ كانون الأول / ديسمبر . وقام بتقديم تقرير الأمين العام شفويا مطبوعه ، وذلك في الجلسة ٢٨ للجنة . ونظرت اللجنة فيما بعد في وثيقة (A/C.5/39/L.14) تعود تفاصيل سفر الموظفين الى المقر لأمم المتحدة بالدرجة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة .

٢٩- وفي الجلسة ٤٣ ، المعقودة في ٥ كانون الأول / ديسمبر ، اقترح ممثل بولنيسيا شفويا مشروع مقرر اعتمده اللجنة بدون اعتراض (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الفرع ثامنا) .

٩ - مشروع النظام الأساسي للمعهد الأممي المتحدة لبحوث نزع السلاح

٣٠- نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٣٤ ، المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/33) ، ورسالة موجهة من رئيس اللجنة الأولى الى رئيس اللجنة الخاصة (A/C.5/39/43) ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل بالموضوع (A/39/7/Add.8) والذي توصي فيه ، في جلة أمور ، بتنقيح المسودات الثالثة والرابعة والسابعة والثامنة من مشروع النظام الأساسي للمعهد .

٣١- وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة ، بتصويت سجل بأغلبية ٧٥ صوتا مقابل ١٧ صوتا ، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت ، تأييد توصيات اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بالتنقيحات المقترحة للمادة السابعة من مشروع النظام الأساسي ، على النحو الوارد في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/39/7/Add.8) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : ألبانيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، اكسوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أفندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، باكستان ، البرازيل ، بنغلاديش ، بنما ، بنين ، بوركينا فاسو ، بوسنيا ، بروندي ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تونس ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السويد ،

.../...

سيراليون ، الصين ، العراق ، عمان ، قابون ، غانا ، غينيا ،
غينيا - بيساو ، فنزويلا ، فنلندا ، قبرص ، الكاميرون ، كوسا ،
الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ،
مصر ، المغرب ، المكسيك ، طديف ، المملكة العربية السعودية ،
موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النسا ، النيجر ، نيجيريا ،
الهند ، هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ،
اليونان .

المعارضون اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسرائيل ، ألمانيا
(جمهورية الاتحادية) ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ،
تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية
بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ،
هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

المتنعمون ايطاليا ، غرينادا ، فرنسا ، كندا ، نيوزيلندا .

٣٢ - وقررت اللجنة بعد ذلك ، بأظبية ٧٩ صوتا مقابل ١٠ أصوات ، وامتناع ٨ أعضاء
عن التصويت ، أن تأذن لرئيسها بأن يبلغ رئيس اللجنة الأولى بأن اللجنة الخاصة
أهدت تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية على النحو الوارد في تقريرها (A/39/7/Add.8)
لا سيما التنقيحات المقترحة ادخالها على المواد الثالثة والرابعة والسابعة والثامنة من مشروع
النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على النحو الوارد في الفقرات من
١٠ الى ١٣ من تقرير اللجنة الاستشارية .

١٠ - تقديرات منقحة في اطار الباب ٢٨ زاي ، شعبة
التجهيز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات -
اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات
(حصة الأمم المتحدة)

٣٣ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٣٥ ، المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/
نوفمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/35) . وقام رئيس اللجنة
الاستشارية بتقديم تقريرها شفويا .

.. / ..

٣٤ - وفي الجلسة نفسها قررت اللجنة ، دون اعتراض ، أن توصي الجمعية العامة بأن تقرر أنه ينبغي الإبلاغ عن أية اعتمادات إضافية قد تلزم فيما يتعلق بحصة الأمم المتحدة في تكاليف اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات عن فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، في إطار تقرير أمانة الميزانية البرنامجية المقرر أن تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الأربعين (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الجزء تاسعا) .

١١ - تعويض أعضاء اللجان بأنواعها أو الهيئات المعاونة في حالات الوفاة أو الإصابة أو العجز المعمّرة التي الخدمة مع الأمم المتحدة

٣٥ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٣٥ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/36) . أما تقرير اللجنة الاستشارية فقد تم رفعها شفويا .

٣٦ - وفي الجلسة نفسها قررت اللجنة ، دون اعتراض ، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام (A/C.5/39/36) وأن توافق على اقتراحات الأمين العام الواردة في الفقرة ٦ من تقريره (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الجزء عاشر) .

١٢ - عقد التنمية الصناعية لافريقيا : اقتراحات بشأن مداد مبلغ مليون دولار مسحوب من الوفورات في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ للشروع في الأنشطة المطلوبة في الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ١٩٢/٣٨

٣٧ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٣٥ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/42) . أما تقرير اللجنة الاستشارية فقد تم رفعها شفويا .

٣٨ - وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة ، دون اعتراض ، أن تحيط علما بتقرير الأمين العام ، ووافقت على تحويل مبلغ ١٠٠ ٢٥٠ دولار من الباب ٢٨ ميم الى الباب ١٧ ميم الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛ كما وافقت على اجراء تخفيض في تقديرات الإيرادات ، تحت باب الإيرادات ٢ ، بمبلغ ٩٠٠ ٢٤ دولار .

١٣ - توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك

٣٩ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٣٩ و ٤٠ المعقودتين في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر و ٣ كانون الأول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/24) وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل بهذا الموضوع (A/39/7/Add.7) وكذلك نص رسالة طرحة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لتايلند لدى الامم المتحدة (A/C.5/39/62) .

٤٠ - وفي الجلسة ٣٩ ، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، قررت اللجنة ، بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٤ أصوات مقابل ١١ صوتا وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت ، أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار يتعلق بهذا الموضوع (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الجزء حادي عشر) ، وبالموافقة على رصد الاعتمادين التاليين في اطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ :

الباب ٣٢ - ٣٠٠ ١٢٦ ٥ دولار

الباب ١١ - ١٠٠ ٧٤ دولار ،

وكذلك بالموافقة على رصد اعتماد يبلغ ١٢٨٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) تقابله زيادة بنفس القيمة في تقديرات الإيرادات تحت باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، افغانستـان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوفندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، برونسي دار السلام ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، رومانيا ، زامبر ، زامبيا ، ساحل العاج ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، سانت فنسنت وجزر فرينادين ، سانت لوميا ، سرى لانكا ، سنغافورة ،

سوازيلند ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ،
العراق ، عمان ، قابون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا-بيساو ، الفلبين ،
فنزويلا ، فنلندا ، فييت نام ، قبرص ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ،
كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ،
المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ،
موريشوس ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ،
هايتي ، الهند ، هندوراس ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ،
يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بلغاريا ، بولندا ،
تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية
بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ،
هنغاريا ، الولايات المتحدة الامريكية .

المستعمون : اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ،
بلجيكا ، فرنسا ، كندا ، هولندا .

١٤ - استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركون في
أفرقة الخبراء المخصصة للام المتحدة في
الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣

٤١ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلساتها ٤٣ و ٥٢ و ٥٣ المقودة في ١٥ و ٥
كانون الأول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/19) وتقريرو
اللجنة الاستشارية المتصل بالموضوع (A/39/7/Add.9) .

٤٢ - وفي الجلسة ٥٢ ، المعقودة في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ، قدم رئيس اللجنة مشروع قرار (A/C.5/39/L.29) عنوانه " استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المخصصة " ، وفيما يلي نصه :

" ان الجمعية العامة ،

" وقد احاطت علما بتقرير الامين العام عن استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المخصصة في الأمم المتحدة في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ (١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ذى الصلة (٢) ،

١- ترجو من الامين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين تقريرا عن استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المخصصة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ وأن يضع في الاعتبار ، عند اعداد تقريره ، تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وآراء الدول الاعضاء التي تبدي اثناء المناقشات في اللجنة الخامسة ؛

٢- تقرر ان تواصل التدبير المؤقت الذي تقرر بموجب الفرع ثامنا من قرارها ٢٣٧/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ فيما يتعلق بمقدار الاجور التي يجوز لأي موظف سابق يتقاضى استحقاقا دوريا بمقتضى النظام الاساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أن يحصل عليها بموجب عقد او اتفاق لاداء خدمات خاصة في أي سنة تقويمية ."

٤٣ - وفي الجلسة ٥٣ ، المعقودة ايضا في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ، اقترح ممثل بلجيكا تعديل عنوان مشروع القرار بادخال كلمة " الخبراء " بعد كلمة " استخدام " ، والاستعاضة عن الفقرة ٢ من مشروع القرار بالنص التالي :

" ٢ - تؤكد التدبير المؤقت الذي قرره الفقرة ٣ من الفرع ثامنا من قرارها ٢٣٧/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، وتقرر ان تستعرض الحالة في دورتها الاربعين في ضوء المعلومات الاضافية التي يقدمها الامين العام بشأن الموظفين السابقين بأى جهاز او هيئة او مؤسسة بالاسم

(١) . A/C.5/39/19

(٢) . A/39/7/Add.9

المتحدة ممن يتقاضون معاشا تقاعديا من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة الذين يعينهم الأمين العام بأى صفة .

٤٤ — وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة الخاصة التعديلات التي اقترحها ممثل بلجيكا ومشروع القرار ، بصيغته المعدلة ، دون تصويت (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الاول ، الفرع الثاني عشر) .

١٥ — الخدمات المشتركة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٤٥ — نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٤٤ المعقودة في ٧ كانون الاول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/46) . وقدم رئيس اللجنة الاستشارية شفويا تقرير تلك اللجنة .

٤٦ — وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة دون اعتراض ان تحيط علما بتقرير الأمين العام (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الاول ، الفرع الثالث عشر) وان توافق على تخفيض في تقديرات الإيرادات تحت الباب ٢ إيرادات (الإيرادات العامة) بمبلغ ٣٤١٧٠٠ دولار .

١٦ — مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٤٧ — نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٤٤ المعقودة في ٧ كانون الاول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/61) . وقدم رئيس اللجنة الاستشارية شفويا تقرير تلك اللجنة .

٤٨ — وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة ، دون اعتراض ، التوصية بأن توافق الجمعية العامة على المقترحات الواردة في الفقرة ١٠ من تقرير الأمين العام (A/C.5/39/62) (انظر الفقرة ٦٧ من مشروع القرار الاول ، الفرع الرابع عشر) .

٤٩ — وواصلت اللجنة النظر في هذه المسألة في جلستها ٥١ المعقودة في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ، حيث نظرت في مذكرة من الأمين العام (A/C.5/39/97) تتعلق بالمعرض المقدم من حكومة كينيا بمنح ٤ فدان اضافيا من الارض المجاورة للمائة فدان الحالية الموجودة في غيفيري . وفي الجلسة نفسها ، قدم ممثل مصر مشروع قرار (A/C.5/39/L.27) .

٥٠ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/39/L.27 دون تصويت (انظر الفقرة ٦٧ من مشروع القرار الاول ، الفرع الخامس عشر) .

١٧ - نظام الاتصالات التابع للأمم المتحدة

٥١ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٤٦ المعقودة في ١١ كانون الاول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الامين العام (A/C.5/39/39) وتقرير اللجنة الاستشارية ذو الصلة (A/39/7/Add.12) .

٥٢ - وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة بتصويت سجل بأغلبية ٧٥ صوتا مقابل ٨ أصوات مع امتناع ١٤ عضوا عن التصويت ، الموافقة على اعتمادات صافية اضافية تبلغ ٤٠٠ ٤٩٧ ١ دولار ، توزع على النحو المبين في الفقرة ٢٤ من تقرير اللجنة الاستشارية . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الارجننتين ، الاردن ، اسبانيا ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بوليفيا ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، زامبيا ، ساحل العاج ، سنغافورة ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، الصومال ، الصين ، عمان ، غانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كوبا ، كوستاريكا ، الكونغو ، الكويت ، لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ، رومانيا ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

١٨ - تقديرات منقحة تحت الباب ٢٨ لام ،
الباب الفرعي ١ (لجنة الخدمة
المدنية الدولية) وباب الإيرادات ٢
(الإيرادات العامة)

٥٣ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٤٩ المؤرخة في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ، وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/22) . وقدم رئيس اللجنة الاستشارية شفويا تقرير تلك اللجنة .

٥٤ - وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة بتصويت سجل بأغلبية ٧٢ صوتا مقابل ١٠ اصوات مع امتناع ١٣ عضوا عن التصويت ، الموافقة على اعتماد اضافي قدره ٥١ ٥٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ لام ، الباب الفرعي ١ ، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، وكذلك على زيادة قدرها ٣٠ ٨٠٠ دولار في تقديرات الإيرادات تحت باب الإيرادات ٢ (الإيرادات العامة) ، لابرز تسديد الوكالات المتخصصة حصتها من الاعتماد الاضافي . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوفندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ،

بنما ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ،
بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ،
تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية
الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، راندا ،
زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سنغافورة ، السويد ،
سيراليون ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ،
غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ،
كندا ، الكونغو ، الكويت ، مالي ، ماليزيا ، مصر ،
المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ،
موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ،
هندوراس ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بلغاريا ، بولندا ،
تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ،
جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية
الديمقراطية الالمانية ، منغوليا ، هنغاريا ، الولايات
المتحدة الامريكية .

المتنعون : استراليا ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ،
رومانيا ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

١٩ - تقديرات منقحة تحت البابين ٢٨ جيم ،
و ٢٨ يا : وضع نظام للتطوير الوظيفي
لجميع فئات الموظفين

٥٥ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٥٠ ، المعقودة في ١٤ كانون
الاول / ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الامين العام (A/C.5/39/11) وتقرير
اللجنة الاستشارية ذو الصلة (A/39/7/Add.5) .

.../...

٥٦- وفي نفس الجلسة قررت اللجنة بتصويت سجل بأغلبية ٨٠ صوتا مقابل ١١ صوتا وامتناع ٨ عن التصويت، الموافقة على رصد اعتمادات اضافية بمبلغ ٢٢٣ ٨٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ جيم، وبمبلغ ٧٩ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ يا من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥، وكذلك على اعتماد اضافي قدره ٤٠ ٢٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)، يعوضه بزيادة بنفس المبلغ في تقديرات الإيرادات تحت باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين). وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، اسبانيا، اكوادور،

الامارات العربية المتحدة، اندونيسيا، أوفندا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، ايرلندا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بلجيكا، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بورما، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توفو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، زائير، زامبيا، ساحل العاج، سرى لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، العراق، عمان، فانا، غيانا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوبا، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، النرويج، النسا، النيجر، نيجيريا، الهند، هندوراس، اليابان، اليمن الديمقراطية، يوغوسلافيا، اليونان.

المعارضون:

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، بلغاريا، بولندا، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، الجمهورية الديمقراطية الالمانية، رومانيا، منغوليا، هنغاريا، الولايات المتحدة الامريكية.

المتنعون:

استراليا، اسرائيل، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)، ايطاليا، البرتغال، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، نيوزيلندا، هولندا.

٢٠- برنامج تحسين الإدارة

- ٥٧- نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٥١ المعقودة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر . وكان تقرير الأمين العام (A/C.5/39/83) معروضا على اللجنة .
- ٥٨- وفي نفس الجلسة قررت اللجنة دون أي اعتراض توصية الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الجزء 'سادس عشر') .

٢١- تقرير الأمانة الأولى

- ٥٩- نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٥٢ و ٥٤ المعقودتين في ١٥ و ١٧ كانون الأول / ديسمبر . وكان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام (A/C.5/39/88) وتقرير اللجنة الاستشارية ذو الصلة (A/39/7/Add.15) .
- ٦٠- ووافقت اللجنة في جلستها ٥٢ المعقودة في ١٥ كانون الأول / ديسمبر بتصويت سجل بأغلبية ٧٠ صوتا مقابل ٩ أصوات وامتناع ١٢ عن التصويت ، على ادخال تخفيض صاف قدره ٧٠٠ ١٥٨ ٩ دولار على الاعتمادات الموافقة عليها لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، يتم تخصيصه على النحو المبين في العمود (٧) من الجدول ١ من المرفق الاول لتقرير الأمين العام (A/C.5/39/88) ، كما وافقت على ادخال زيادة صافية قدرها ١٦ ٤٦١ ٠٠٠ دولار على تقديرات الإيرادات لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، تطبق على النحو المبين في المرفق الثاني من التقرير . وكانت نتيجة التصويت كالاتي :

المؤيدون : الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنما ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، دومينيكا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سنغافورة ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ،

٠٠/٠٠

المكسيك ، ملديف ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج — ج ، النمسا ،
النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ،
يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ،
جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا
الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، منغوليا ،
هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتعصبون : استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، ايطاليا ،
البرتغال ، بلجيكا ، رومانيا ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

- ٦١- وأبلغت اللجنة في الجلسة ٤٥ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ، بأن خطأ
قد حصل في التخفيض الذي يجب ادخاله على الباب ٢٣ (حقوق الانسان) ، الذي ينبغي
ان يكون ٧٧٨ ٠٠٠ دولار وليس ٢٦١ ٠٠٠ دولار . ويجب ادخال تخفيض ناتج عن ذلك
قدره ٣٧ ١٠٠ دولار في الاعتماد المرصود في اطار الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من
مرتبات الموظفين) ، يقابله انخفاض بنفس القدر في تقديرات الايرادات في اطار باب
الايادات (الايادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .
- ٦٢- وفي نفس الجلسة ، وافقت اللجنة على هذه التقيحات دون اعتراض .

٢٢- البيان الموحد بالآثار المترتبة في
الميزانية البرنامجية فيما يتعلق
بتكاليف خدمات المؤتمرات

٦٣- نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٥٢ المعقودة في ١٥ كانون الأول/
ديسمبر . وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام (A/C.5/39/98) . وقدم رئيس اللجنة
الاستشارية شفويا تقرير هذه اللجنة .

٦٤- وفي نفس الجلسة ، وافقت اللجنة بتصويت مسجل بأغلبية ٧٠ صوتا مقابل ٢١ صوتا
وبدون امتناع أحد عن التصويت ، على اعتماد اضافي يبلغ في مجموعه ٢٥٠ ٠٠٠ دولار ،
يوزع كالاتي :

٥٠٠٠٠ دولار	الباب ٢٨ دال
٢٢٠٠٠٠٠ دولار	الباب ٢٩ ألف
٢٠٠٠٠٠٠ دولار	الباب ٢٩ جيم

كما وافقت على اعتماد اضافي قدره ٩٠٠٠٠٠ دولار في اطار الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) تقابله زيادة بنفس المبلغ في تقديرات الايرادات تحت باب الايرادات ١ (الاييرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين). وكانت نتيجة التصويت كالآتي :

المؤيدون : الأرجنتين ، الأردن ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنما ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورسوا ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، دومينيكا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سنغافورة ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، سان ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النسا ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

٢٣ - مرتبات الأمين العام والمدير العام
للتسمية والتعاون الاقتصادي
الدولي ومدير برنامج الأمم
المتحدة الإنساني

٦٥ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في جلستها ٥٢ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر . وكان معروضا على اللجنة تقرير اللجنة الاستشارية (A/39/7/Add.16) الذي يتضمن في مرفقه مشروع قرار توصي اللجنة باعتماده .

٦٦ - وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الاستشارية في تقريرها (انظر الفقرة ٦٧ ، مشروع القرار الأول ، الجزء 'سابع عشر') .

رابعاً - توصيات اللجنة الخامسة

٦٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة المنتهين

١٩٨٤ - ١٩٨٥

ان الجمعية العامة ،

أولاً

التقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية

تحيط طمناً مع التقدير بالتقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٣) ؛

ثانياً

وقد وافقت السجلات في مرفق الأمم المتحدة

تفيد التوصيات الواردة في الفقرات من ٤١ إلى ٤٣ من التقرير الأول للجنة الاستشارية
لشؤون الإدارة والميزانية (٣) ؛

ثالثاً

مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لأفريقيا
في أديس أبابا

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن كفاية مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية

لافريقيا في أدبيس أياها (٤) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
ذى الصلة بالموضوع (٥) ،

- ١ - توافق على تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية كما وردت في تقريرها ؛
- ٢ - تقبل مع التقدير العرض السخي المقدم من حكومة اثيوبيا باضافة حوالي ٤٢ ٤٠٠ متر مربع من الأرض الجاورة مباشرة للموقع الحالي للجنة الاقتصادية لافريقيا ،
أخذة في الاعتبار الواجب تأكيد ذلك الحكومة بأن كافة السلع المستوردة ستكون غير خاضعة
للمرسوم وضرائب الهيئات ؛
- ٣ - توافق من حيث المبدأ على المشروع بتكلفة تقديرية تبلغ ٧٣ ٥٠١ ٠٠٠
دولار (باستثناء تكلفة وحدة التخطيط التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا) ؛
- ٤ - تقرر أنه ينبغي ايداع الاعتماد البالغ ٣ ١٢٠ ٠٠٠ دولار ، الموافق عليه
لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ لوضع تصحيحات مفصلة في حساب للتشيد ، وترحيل أي
رصيد غير منفق الى حين استكمال المشروع ؛
- ٥ - ترجوا من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة تقارير مرحلية سنوية
بهذا الشأن ؛

رابعاً

التعهدات العالمية بين الأمم المتحدة ولجنة تشجيع
مساعدة التعاونيات

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (٦) ، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة
والميزانية ذي الصلة بالموضوع (٧) ؛

توافق على ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية كما وردت في تقريرها ؛

(٤) . A/C.5/38/82 و A/C.5/39/8

(٥) . A/39/7/Add.2

(٦) . A/C.5/39/3

(٧) . A/39/7/Add.3

خاصا

شروط الخدمة والتمهيزات للمسؤولين بخلاف
موظفي الأمانة العامة

تقرّر أرجاء النظر في هذا البند الى دورتها الأربعين ؛

بياد سيا

المركز الدولي للحساب الالكتروني ؛
تقديرات الميزانية لعام ١٩٨٥

توافق على تقديرات الميزانية للمركز الدولي للحساب الالكتروني لعام ١٩٨٥ ،
البالغ قدرها ٥٠٠ ٦٩١ دولار ، كما وردت في تقرير الأمين العام (٨) ؛

سابعيا

السفر بالدرجة الأولى

- ١ - تحيط طما بتقرير الأمين العام عن السفر بالدرجة الأولى (٩) ؛
- ٢ - تقرّر أن يكون عنوان التقارير التي تعد من هذا الموضوع في المستقبل هو " معايير تحديد درجات السفر بالطائرة " ؛
- ٣ - ترجع من الأمين العام أن يدرج ، فيما يحده مستقبلا من التقارير السنوية عن هذا الموضوع ، تفاصيل جميع الاستثناءات من القواعد الخاصة بمعايير تحديد درجات السفر بالطائرة الموضوعة عملا بقرار الجمعية العامة ١٩٨/٣٢ ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، كما عدل بالفرع عاشرا من القرار ٢١٧/٣٥ ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ والفرع ثالثا من القرار ٢٣٧/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، والتكاليف الإضافية الناجمة عن هذه الاستثناءات والأسباب التي دعت إليها ؛

. A/C.5/39/14 (٨)

. A/C.5/39/16 (٩)

ثانيا

سفر موظفي الأمم المتحدة لحضور دورات الجمعية العامة

- ١ - تحيط طما بتقرير الأمين العام (١٠) عن مسألة سفر موظفي الأمم المتحدة لحضور دورات الجمعية العامة ؛
- ٢ - ترجو من الأمين العام أن يواصل ضمان توشي أقصى حد من الاعتدال في هذا السفر ؛
- ٣ - تقرر ابقاء المسألة قيد الاستعراض الدوري ؛

ثالثا

حصة الأمم المتحدة في تكاليف اللجنة
الاستشارية لتسيق نظم المعلومات

تقرر أنه ينبغي الإبلاغ ، في إطار تقرير أداء الميزانية البرنامجية الذي ستعقد فيه الجمعية العامة في دورتها الأربعين ، عن أي اعتماد إضافي قد يصبح مطلوبا فيما يتعلق بحصة الأمم المتحدة في تكاليف اللجنة الاستشارية لتسيق نظم المعلومات لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛

رابعاً

التمهين في حالات الوفاة أو الإعاقة أو المرض
الممزوة إلى الخدمة في الأمم المتحدة ، والتأمين
الصحي على أعضاء اللجان بأنواعها والهيئات المساندة

- ١ - تحيط طما بتقرير الأمين العام عن التمهين في حالات الوفاة أو الإعاقة أو المرض الممزوة إلى الخدمة في الأمم المتحدة ، والتأمين الصحي على أعضاء اللجان بأنواعها والهيئات المساندة (١١) .

(١٠) انظر A/C.5/39/SR.28 .

(١١) A/C.5/39/36 .

٢ - توافق على مقترحات الأمين العام كما وردت في الفقرة ٦ من تقريره ؛

حادى عشر

توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية
والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بهانكوك

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (١٢) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة
الادارة والميزانية ذى الصلة بالموضوع (١٣) ،

وان تحيط طما بتأكيدات حكومة تايلند كما وردت في الرسالة الموجبة الى الأمين
العام والمروحة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ (١٤) ؛

١ - توافق ، من حيث المبدأ ، على مشروع التشييد الخاص بتوسيع مرافق
المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وتكلفة تقديرية اجمالية تبلغ
٤٤ ١٧٧ ٧٠٠ دولار (باستثناء وحدة التخطيط التابعة للجنة) ؛

٢ - تقرر أنه ينبغي ايداع الاعتماد البالغ ٣٠٠ ١٢٦ ٥ دولار ، الموافق عليه
لفقرة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ لمشروع التشييد ، في حساب للتشييد وتحويل أى رصيد
غير منفق الى حين استكمال المشروع ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة تقارير مرحلية سنوية
عن التقدم المحرز في مشروع التشييد ؛

ثاني عشر

استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين
والمشركين في أفرقة الخبراء المخصصة

ان الجمعية العامة ،

وقد أحاطت طما بتقرير الأمين العام بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين

. A/C.5/39/24 (١٢)

. A/39/7/Add.7 (١٣)

. A/C.5/39/62 (١٤)

في أفرقة الخبراء المخصصة في الأمم المتحدة في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ (١٥) ، وتقدير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لدى الملة بالموضوع (١٦) .

١ - ترجوا من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريرا عن استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المخصصة في فترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، وأن يأخذ في الاعتبار ، عند اعداد تقريره ، تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والآراء التي أمرت بها الدول الأعضاء أثناء المناقشة التي جرت في اللجنة الخامسة ؛

٢ - تؤكد التدبير المؤقت المنصوص عليه في الفقرة ٣ من الجزء ثانيا من قرارها ٢٣٧/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ وتقرر أن تمتعرض الحالة فسي دورتها الأربعين في ضوء المعلومات الاضافية التي سيقدّمها الأمين العام عن الموظفين الساهقين لأي جهاز أو هيئة أو مؤسسة في منظومة الأمم المتحدة الذين يتقاضون استحقاقا تقاعديا من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وتعاقد معهم الأمين العام للعمل بأية صفة .

ثالث عشر

الخدمات المشتركة في مكتب الأمم المتحدة في نيرهي

تحيط طما بتقرير الأمين العام عن الخدمات المشتركة في مكتب الأمم المتحدة في نيرهي (١٧) ؛

. A/C.5/39/15 (١٥)

. A/39/7/Add.9 (١٦)

. A/C.5/39/46 (١٧)

.../...

رابع عشر

مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (١٨) والتقرير الشفوي ذي الصلة للجنة
الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (١٩).

توافق على المقترحات الواردة في الفقرة ١٠ من تقرير الأمين العام؛

. A/C.5/39/61 (١٨)

. A/C.5/39/SR.44 انظر (١٩)

.../...

خامس عشر

مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٢٠٨/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٣٣/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ و ٢٢٢/٣٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٠ و ٢٣٥/٣٦ ، الفرع تاسعا المؤرخ في ١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨١ و ٢٣٧/٣٧ ، الفرع تاسعا ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٢ و ٢٣٤/٣٨ ، الفرع "ثاني وعشرين" ، المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٣ ، بشأن الأماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي ،
وان تلاحظ تعليقات الأمين العام (٢٠) ،

- ١- ترحب باعلان فخامة الرئيس دانييل اراب موى ، رئيس كينيا ، الصادر في ٢١ ايار/مايو ١٩٨٤ ، بضح الامم المتحدة مساحة اضافية من الاراضي تبلغ ٤٠ اكرا للأماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي ؛
- ٢- تقبل مع التقدير هذه الهبة السخية المقدمة من حكومة كينيا ؛
- ٣- ترحب ايضا بما اطلنته حكومة كينيا من تدابير لتسهيل الوصول الى الأماكن بواسطة اجراء تحسينات في الطرق ؛
- ٤- تعرب عن تقديرها لشعب كينيا وحكومتها لما قدماه الى منظمات الامم المتحدة العاملة في كينيا من ضيافة كريمة ومستمرة ؛

سادس عشر

برنامج تحسين الادارة

تحيط علما بتقرير الأمين العام (٢١) ،

• A/C.5/39/97 (٢٠)

• A/C.5/39/83 (٢١)

.. / ..

سابع عشر

مراتب الامين العام ، والمدير العام للتنمية والتعاون
الاقتصادى الدولى ، ومدير برنامج الامم المتحدة الانمائى

وقد نظرت في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٢٢) ،

١- توافق على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية
المتعلقة بمراتب الامين العام ، الواردة في الفقرة ١٠ من تقريرها ؛

٢- توافق ايضا على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية
بشان المراتب ، بما في ذلك مستوى الاجر الداخلى فى حساب المعاش التقاعدى ، للمدير
العام العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولى ومدير برنامج الامم المتحدة الانمائى
الواردة فى الفقرتين ١١ و ١٣ من تقريرها ؛

٣- توافق على التعديل التالى للنظام الاساسى لموظفى الامم المتحدة
اعتبارا من ١ كانون الثانى /يناير ١٩٨٥ ؛

المرفق الاول للنظام الاساسى للموظفين

جداول المراتب وما يتصل بها من احكام

فى النص الحالى للفقرة ١ ، يعدل الرقم الدال على مرتب مدير برنامج الامم
المتحدة الانمائى والمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولى ليصبح ١١٥ ١٥٩
من دولارات الولايات المتحدة .

شروط القرار الثاني

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥

الف

اعتادات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥

ان الجمعية العامة

تقرير فيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ أن يزداد مبلغ ٨٠٠ ١٥٩ ١٥٨٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة المتخذ بموجب قرارها ٢٣٦/٣٨ ألفا ، المرفق بي ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بمقدار ٤٠٠ ٢٤ ٣٩١ دولار ، وذلك على النحو التالي :

البيان	المبلغ المعتمد بموجب القرار ألفا ٢٣٦/٣٨	الزيادة أو النقصان (الأعضاء المنتخبة)	البيان
(بدولارات الولايات المتحدة)			
<u>الجزء الاول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما</u>			
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	٣٩ ٩٦٠ ٥٠٠	٢١٢ ٩٠٠	٤٠ ١٧٣ ٤٠٠
مجموع اعتادات الجزء الاول	٣٩ ٩٦٠ ٥٠٠	٢١٢ ٩٠٠	٤٠ ١٧٣ ٤٠٠
<u>الجزء الثاني - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الامن : أنشطة صيانة السلم</u>			
٢ ألفا - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الامن : أنشطة صيانة السلم	٨١ ٨٦٦ ٧٠٠	٤٠١ ٢٠٠	٨٢ ٢٦٧ ٩٠٠
٢ باء - ادارة شؤون نزع السلاح	٨ ٨٩٣ ٠٠٠	٤٢٣ ٥٠٠	٩ ٣١٦ ٥٠٠
مجموع اعتادات الجزء الثاني	٩٠ ٧٥٩ ٧٠٠	٨٢٤ ٧٠٠	٩١ ٥٨٤ ٤٠٠
<u>الجزء الثالث - الشؤون السياسية ، والوصاية وانهايا الاستعمار</u>			
٣ - الشؤون السياسية ، والوصاية وانهايا الاستعمار	٢٣ ٠٥٢ ٣٠٠	٥ ٦٤٤ ٢٠٠	٢٨ ٦٩٦ ٥٠٠
مجموع اعتادات الجزء الثالث	٢٣ ٠٥٢ ٣٠٠	٥ ٦٤٤ ٢٠٠	٢٨ ٦٩٦ ٥٠٠
<u>الجزء الرابع - الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والانسانية</u>			
٤ - اجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	٢ ٨٢٣ ٧٠٠	١١٢ ٣٠٠	٣ ٩٣٦ ٠٠٠
٥ ألفا - مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي	٣ ٦٥٥ ٦٠٠	١١٦ ٦٠٠	٣ ٧٧٢ ٢٠٠
٥ باء - مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ..	٣ ٨٧٢ ٥٠٠	١٢٢ ٧٠٠	٣ ٩٩٥ ٢٠٠
٥ جيم - مكتب الاعمال باللجان الاقليمية	٥٩٧ ٤٠٠	٢٣ ٥٠٠	٦٢٠ ٩٠٠
٦ - ادارة الشؤون الدولية ، الاقتصادية والاجتماعية	٤٨ ٩٠٠ ٠٠٠	١ ١٥٦ ٨٠٠	٥٠ ٠٥٦ ٨٠٠
٧ - ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية	١٧ ٤٩٣ ٧٠٠	٦٠٦ ٧٠٠	١٨ ١٠٠ ٤٠٠

(يتبع)

.. / ..

الزيادة أو النقصان		المبلغ المعتمد بموجب القرار ألف ٢٣٦/٣٨	
(بـدولارات الولايات المتحدة)			
٣ ٩٢٦ ٦٠٠	١٥١ ٨٠٠	٣ ٧٧٤ ٨٠٠	٨ - مكتب خدمات الامانة العامة للشهيدون الاقتصادية والاجتماعية
٩ ٧٨٣ ٥٠٠	١٧٥ ٣٠٠	٩ ٦٠٨ ٢٠٠	٩ - الشركات عبر الوطنية
٢٢ ٧٨٤ ٨٠٠	(٢ ٣٢٤ ٥٠٠)	٢٥ ١٠٩ ٣٠٠	١٠ - اللجنة الاقتصادية لاروبيا
٣٤ ٩٩٨ ٠٠٠	١٧٩ ٤٠٠	٣٤ ٨١٨ ٦٠٠	١١ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ
٤٣ ٢١٠ ٣٠٠	(٣ ٧١٩ ٤٠٠)	٤٦ ٩٢٩ ٧٠٠	١٢ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ...
٤٦ ٣٥٨ ١٠٠	٤٥ ٨٠٠	٤٦ ٣١٢ ٣٠٠	١٣ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا
٢٧ ٣٠٢ ٨٠٠	٨٩٤ ٢٠٠	٢٦ ٤٠٨ ٦٠٠	١٤ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا
٥١ ٥٧٧ ٥٠٠	(٤ ٨٨١ ٥٠٠)	٥٦ ٤٥٩ ٠٠٠	١٥ - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ...
٧ ٨٩٢ ٣٠٠	(٧٣٤ ٨٠٠)	٨ ١٥٧ ٥٠٠	١٦ - مركز التجارة الدولية
٧٤ ٣٢٣ ٣٠٠	٢ ١٧٣ ٨٠٠	٧٢ ١٤٩ ٥٠٠	١٧ - منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ..

الاصدار المنقح	الزيادة أو (النقصان)	المبلغ المتحدد بحسب القرار ٢٣٦/٢٨ ألف	
(بدلاوات الولايات المتحدة)			
٩ ٩٧٦ ٣٠٠	(٧٨٤ ٨٠٠)	١٠ ٧٦١ ١٠٠	١٨ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة ...
٨ ٨١٦ ٩٠٠	(٦١٢ ١٠٠)	٩ ٢٠٤ ٠٠٠	١٩ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات العربية (العول)
٥ ٤٥١ ٦٠٠	(٣٥٧ ٣٠٠)	٥ ٨٠٨ ٩٠٠	٢٠ - الرقابة الدولية على المخابرات ...
٢٨ ٤٨٤ ٤٠٠	(١ ٥٤٠ ٦٠٠)	٣٠ ٠٢٥ ٠٠٠	٢١ - فخرية الأسم المتحددة لشؤون اللاجئين
٤ ٧٩٤ ٠٠٠	(٤٤٢ ٤٠٠)	٥ ٢٣٦ ٤٠٠	٢٢ - مكتب الأمم المتحدة لتسليم ضحايا الافادة في حالات الكوارث
١٠ ٣١٠ ٠٠٠	٦٢ ٣٠٠	١٠ ٢٤٧ ٧٠٠	٢٣ - حقوق الانسان
٢٢ ٩٣٢ ٩٠٠	٢٢ ٠٠٠	٢٢ ٩١٠ ٩٠٠	٢٤ - البرنامج المادي للامان التقني
<u>٥٠ ٣٤٠ ٤٨٠٠</u>	<u>(٩ ٥٥٤ ٢٠٠)</u>	<u>٥١٢ ٩٥٩ ٠٠٠</u>	المجموع ، الجزء الرابع
<u>الجزء الخامس - العدل والقانون الدوليان</u>			
٩ ٠٤٩ ٧٠٠	١ ١٠٠	٩ ٠٤٨ ٦٠٠	٢٥ - محكمة العدل الدولية
١٥ ٠٤٠ ٧٠٠	٢٩٠ ١٠٠	١٤ ٧٥٠ ٦٠٠	٢٦ - الأنشطة القانونية
<u>٢٤ ٠٩٠ ٤٠٠</u>	<u>٢٩١ ٢٠٠</u>	<u>٢٣ ٧٩٩ ٢٠٠</u>	المجموع ، الجزء الخامس
<u>الجزء السادس - الاعلام</u>			
٧٠ ١٧٠ ٦٠٠	(١ ٤٧٨ ٨٠٠)	٧١ ٦٤٩ ٤٠٠	٢٧ - الاعلام
<u>٧٠ ١٧٠ ٦٠٠</u>	<u>(١ ٤٧٨ ٨٠٠)</u>	<u>٧١ ٦٤٩ ٤٠٠</u>	المجموع ، الجزء السادس
<u>الجزء السابع - خدمات الدم المشتركة</u>			
٣٠ ٣٤٥ ٦٥٠٠	(١ ٢٥٠ ٧٠٠)	٣٠ ٠٩٤ ٩٥٠٠	٢٨ - الادارة والتظيم
٢٦٦ ٦٠٣ ٧٠٠	٥٩١ ٤٠٠	٢٦٦ ٠١٢ ٣٠٠	٢٩ - خدمات المختبرات والمكتب
<u>٥٧٠ ٠٦٠ ٢٠٠</u>	<u>(٦٥٩ ٣٠٠)</u>	<u>٥٧٠ ٤٠١ ٥٠٠</u>	المجموع ، الجزء السابع

(تابع)
٠٠/٠٠

البلج المستفيد بموجب القرار ٢٣٦/٢٨	البلج أو القسمان	الاصحاح السابق
--	------------------------	----------------

(بملازمات الولايات المتحدة)

١١٧٦٩ ١٠٠	-	١١٧٦٩ ١٠٠	الجزء الثاني - حقوق عامة
١١٧٦٩ ١٠٠	-	١١٧٦٩ ١٠٠	٢٠- امدار سندات الام المتحدة
			السبع ، الجزء الثاني
٢٤٤ ٧٢٥ ٦٠٠	١١ ٨١٦ ٠٠٠	٢٢٤ ٨١٦ ٦٠٠	الجزء التاسع - الاعطاف الازامية بين بويات السلفين
٢٤٤ ٧٢٥ ٦٠٠	١١ ٨١٦ ٠٠٠	٢٢٤ ٨١٦ ٦٠٠	٢١- الاعطاف الازامية بين بويات السلفين
			السبع ، الجزء التاسع
٢٠ ٢٦٦ ٢٠٠	٧ ٧٤٤ ٧٠٠	١٢ ٦٢١ ٥٠٠	الجزء العاشر - العلاقات الرئاسية
			٢٢- التصيد والتصديقات والتجسبات وأعمال السيادة الرئسية لأحكام السلف
١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	-	الجزء الحادي عشر - حق عامة
١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	-	٢٣- حدة عامة لسيد الاسم المتحدة للشخص والسمت (البيوتار)
١ ٦١١ ٥٥١ ٢٠٠	٢٤ ٢٦١ ٤٠٠	١ ٥٨٧ ١٥٩ ٨٠٠	السبع ، الجزء الحادي عشر السبع الكلي

(السبع)
٠٠/٠٠

بـ

تقديرات الإيرادات المتوقعة لفترة السنتين ١٩٨٥-١٩٨٤

ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٥-١٩٨٤ ، أن تزداد تقديرات الإيرادات ، البالغة ٢٨٢ ٨٩٢ ٨٠٠ مليون دولار ، الولايات المتحدة والموافق عليها بموجب قرارها ٢٢٦/٢٨ بـ ، بمبلغ قدره ١٧ ٥٤٦ ٣٠٠ دولار على النحو التالي :

المبلغ المتحد بحسب القرار ٢٤٢/٢٧ بـ	الزيادة أو (النقصان)	التقديرات النهائية المتحصدة
---	----------------------------	-----------------------------------

(بـدولارات الولايات المتحدة)

باب الإيرادات

الجزء الأول - الإيرادات الآتية من الاقطاعات
اللزامية من مرتبات الموظفين

١- الإيرادات الآتية من الاقطاعات اللزامية من
مرتبات الموظفين

٢٤٦ ٨٩٦ ٣٠٠	٢٠ ١٤٤ ٩٠٠	٢٢٦ ٧٥١ ٤٠٠
٢٤٦ ٨٩٦ ٣٠٠	٢٠ ١٤٤ ٩٠٠	٢٢٦ ٧٥١ ٤٠٠

المجموع ، الجزء الأول

الجزء الثاني - إيرادات أخرى

٢- الإيرادات العامة

٣- الأمانة المدرة للدخل

٣٥ ٦١٧ ٨٠٠	(١٠ ٢١٥٠٠)	٣٦ ٦٣٩ ٣٠٠
١٨ ٩٢٥ ٠٠٠	(١٠ ٥٧٧ ١٠٠)	٢٠ ٥٠٢ ١٠٠
٥٤ ٥٤٢ ٨٠٠	(٢ ٥٩٨ ٦٠٠)	٥٧ ١٤١ ٤٠٠
٣٠١ ٤٣٩ ١٠٠	١٧ ٥٤٦ ٣٠٠	٢٨٢ ٨٩٢ ٨٠٠

المجموع ، الجزء الثاني

المجموع الكلي

(بتبع)

٠٠/٠٠

جيم

تمهل الأعمال للسنة ١٩٨٥

ان الجمعية العامةتقرر بالنسبة لسنة ١٩٨٥ :

١ - تميل ، وفقا للعادتين ١-٥ و ٢-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة ، اعتمادات الميزانية البالغ مجموعها ٣٠٠ ٩٧١ ٨١٧ من دولارات الولايات المتحدة والمؤلفة من مبلغ ٩٠٠ ٥٧٩ ٧٩٣ دولار يمثل نصف الاعتمادات التي ووفق عليها حديثا لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ بموجب قرار الجمعية العامة ٣٨/٢٣٦ ألف المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ مضافا اليها مبلغ ٤٠٠ ٣٩١ ٢٤ دولار يمثل الزيادة في الاعتمادات والتي ووفق عليها أثناء الدورة التاسعة والثلاثين بموجب القرار ألف أعلاه ؛ وذلك على النحو التالي :

(أ) مبلغ ١٠٠ ٩٧٢ ٢٥٠ دولار مؤلف من مبلغ ٧٠٠ ٥٧٠ ٢٨٠ دولار يمثل نصف الإيرادات المقدرة بخلاف تلك الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين التي ووفق عليها لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ بموجب القرار ٣٨/٢٣٦ بأه المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ناقصا مبلغ ٦٠٠ ٩٨ ٢٥٠ دولار تمثل النقص في الإيرادات المقدرة بخلاف تلك الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ؛

(ب) مبلغ ٩٣ ١٦٢ ٩٣ دولار تمثل اشتراكات دول أعضاء جدد عن سنتي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ ؛

(ج) مبلغ ٣٨ ٠٢٠ ٩٠٦ ٧٩١ دولار يمثل الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٧/١٢٥ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن جدول الأنصبة المقررة للسنوات ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ؛

٢ - يكون هناك تصحيح يقابل الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ يمثل نصيب كل منها في صندوق معادلة الضرائب بمبلغ إجمالي قدره ٠٧٤ ٤٩٩ ١٣٣ من دولارات الولايات المتحدة يتألف من :

(أ) مبلغ ٧٠٠ ٢٧٥ ١١٣ دولار يمثل نصف المقدار للإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها بموجب القرار ٣٨/٢٣٦ بأه ؛

(ب) مضافا اليه مبلغ ١٤٤ ٩٠٠ ٢٠ دولار يمثل الزيادة المقدّرة في الإيرادات الفعلية الآتية من الاقتطاعات اللازمة من مرتبات الموظفين الموافق عليها بموجب القرار المذكور أعلاه ؛

(ج) ناقصا مبلغ ٥١ ٦٦٠ دولار يمثل النقصان في الإيرادات الفعلية الآتية من الاقتطاعات اللازمة من مرتبات الموظفين بالمقارنة مع التقديرات المنقّحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ والموافق عليها بموجب القرار ٢٢٦/٣٨ بأه المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ؛

(د) مضافا اليه مبلغ ١٣٤ ٣٠ تمثل إيرادات إضافية من الاقتطاعات اللازمة من مرتبات الموظفين بالنسبة للتعدّلات في فترات مالية سابقة .
